

نص ت.ع رقم 089 لسنة 2014

بتاريخ 2014.07.26

الموضوع : حول الحصول على ترخيص إداري للدخول إلى مقر مؤسسة تعمل تحت نظام التحويل للتصدير الكلي قصد تنفيذ حكم قضائي.

في إطار تبسيط الإجراءات و تقريب الإدارة العامة للديوانة من المتعاملين الاقتصاديين، تقرر ابتداء من تاريخ صدور هذه المذكرة، أن يتولى عدول التنفيذ إيداع مطالب الحصول على ترخيص إداري بالدخول إلى محلات المؤسسات الخاضعة لنظام التحويل للتصدير الكلي قصد تنفيذ الأحكام القضائية أو السندات التنفيذية (أمر بالدفع ، إذن على عريضة، حكم استعجالي، حكم استئنافي، بطاقات إلزام،) الصادرة ضدّ هذه المؤسسات، بالمكاتب الديوانية الملحقة بها.

و عليه فإن عدول التنفيذ المكلفين بتنفيذ هذه الأحكام ضدّ المؤسسات العاملة تحت نظام التحويل للتصدير الكلي مدعوون إلى إيداع مطالبهم بمكتب الديوانة المختص (مكتب الإلحاق) مرفقة بالمؤيدات القانونية للحصول على الترخيص الإداري بالدخول.

هذا و تجدر الإشارة أن رؤساء المكاتب مدعوون إلى تكليف منظوريهم ب :

- o مسك دفاتر يدوية لتسجيل التراخيص الإدارية المسلمة لعدول التنفيذ قصد الدخول للمؤسسات الخاضعة للرقابة الديوانية تحت أرقام متسلسلة يتم من خلالها تضمين :
- اسم و رمز و مقر المؤسسة المراد الترخيص بالدخول للتنفيذ ضدها.
- نوع السند التنفيذي و مصدره و رقمه و تاريخه .
- اسم و لقب و عنوان عدل التنفيذ المرخص له بالدخول.
- اسم و لقب و عنوان المستفيد من السند المذكور.
- تاريخ الدخول
- o الاحتفاظ بنسخ من السند التنفيذي ونسخة من الإعلام به ونسخة من ترخيص الدخول.

كافة رؤساء المكاتب مدعوون إلى تمكين عدول التنفيذ من التراخيص الإدارية للدخول إلى محلات المؤسسات العاملة تحت نظام التحويل للتصدير الكلي قصد تنفيذ أحكام أو سندات أو غيرها، في أجل يوم من إيداع المطلب طبقاً للنموذج المرفق لهذه المذكرة.

كل صعوبة في تنفيذ أحكام هذه المذكرة ترفع إلى المصالح المختصة بالإدارة العامة للديوانة (مكتب المؤسسات المصدرة).

المدير العام للديوانة

كمال بن ناصر

ترخيص عدد بتاريخ .../.../...

ترخيص بالدخول إلى مقر المؤسسة العاملة تحت نظام التحويل
للتصدير الكلي " " ..
الكائنة ب.....
قصد بيع معدات معقولة

تبعاً للطلب المقدم من قبل عدل التنفيذ:

الأستاذ

مقره

المضمن بمكتب الضبط تحت عدد بتاريخ

نحن رئيس المكتب نأذن له في الدخول إلى محل المؤسسة المعنية والعاملة تحت
نظام التحويل تحت المراقبة الديوانية الموجه للتصدير الكلي طبقاً لمجلة الديوانة
الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في 2008/06/02 ولأحكام
مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في
1993/12/27 وذلك قصد بيع معدات المعقولة:

○ تنفيذاً لـ الصادر عن

تحت عدد بتاريخ لفائدة

○ تبعاً لمحضر العقلة عدد بتاريخ

شريطة :

- التنسيق مع عدول التنفيذ المكافين بتنفيذ أحكام أخرى صادرة ضد نفس
المؤسسة،

- الحصول على مصادقة وكالة النهوض بالصناعة و التجديد إذا تم بيع المعدات
لمؤسسة عاملة تحت نفس النظام،

- دفع الاداءات و المعاليم الديوانية المستوجبة بعد الاستظهار برخصة توريد بالنسبة لوسائل النقل والتجهيزات والمواد الأولية و المواد المصنعة إذا تم البيع للوضع للاستهلاك بالسوق المحلية،
- التصييص على الشروط السابقة ضمن إعلان البيع و إلزام الشاري بها قبل تمكينه من المبيع،
- بيع المنقولات في حدود ما يفى بالدين،
- التقيد بالأسعار الافتتاحية التي يتم تحديدها إما اعتمادا على التصاريح الديوانية المكتتبة عند دخول المعدات المعقولة أو عن طريق مصالح المركز الفني للصناعات الميكانيكية " CETIME " أو عن طريق خبير عدلي،
- إتمام العملية بحضور العون المكلف بمراقبة المؤسسة الصادر ضدها السند ذي المرجع أعلاه،
- أن يتم اثر إتمام عملية البيع تسليم مبالغ الديون المتخلدة بذمة المؤسسة لفائدة إدارة الديوانة، إلى قابض الديوانة بالمكتب الجهوي للديوانة
ب..... (مراعاة احكام الفصل 351 من مجلة الديوانة)

رئيس المكتب الجهوي للديوانة ب.....

الرتبة والاسم و اللقب مع الإمضاء والختم

.....

ترخيص عدد بتاريخ .../.../...

ترخيص بالدخول إلى مقر المؤسسة العاملة تحت نظام التحويل
للتصدير الكلي " "
الكاتبة ب.....
قصد تنفيذ حكم استعجالي بالخروج

تبعاً للطلب المقدم من قبل عدل التنفيذ:

الأستاذ

مقره

المضمن بمكتب الضبط تحت عدد بتاريخ

نحن رئيس المكتب نأذن له في الدخول إلى محل المؤسسة المعنية و العاملة تحت
نظام التحويل تحت المراقبة الديوانية الموجه للتصدير الكلي طبقاً لمجلة الديوانة
الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في 02/06/2008 و لأحكام
مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في
1993/12/27 و ذلك قصد تنفيذ الصادر عن
..... تحت عدد بتاريخ

لفائدة

شريطة أن تتم العملية بحضور العون المكلف بمراقبة المؤسسة الصادر عنها
السند ذي المرجع أعلاه.

مع الإشارة إلى أن هذه الموافقة لا يمكن اعتبارها ترخيصاً مسبقاً بإجراء البيع
لاحقاً أو لنقل الأثاث إلى محل آخر إلا في حالة الحصول على ترخيص خاص من
الإدارة .

رئيس المكتب الجهوي للديوانة ب.....

الرتبة و الاسم و اللقب مع الإمضاء والختم

.....

ترخيص عدد بتاريخ .../.../...

ترخيص بالدخول إلى مقر المؤسسة العاملة تحت نظام التحويل
للتصدير الكلي " "
الكائنة بـ
قصد تنفيذ إذن على عريضة

تبعاً للطلب المقدم من قبل عدل التنفيذ:

الأستاذ

مقره

المضمن بمكتب الضبط تحت عدد بتاريخ

نحن رئيس المكتب نأذن له في الدخول إلى محل المؤسسة المعنية و العاملة تحت
نظام التحويل تحت المراقبة الديوانية الموجه للتصدير الكلي طبقاً لمجلة الديوانة
الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في 02/06/2008 ولأحكام
مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في
1993/12/27 وذلك قصد تنفيذ الصادر عن
..... تحت عدد بتاريخ

لفائدة

شريطة أن تتم العملية بحضور العون المكلف بمراقبة المؤسسة الصادر ضدها
السند ذي المرجع أعلاه.

رئيس المكتب الجهوي للديوانة بـ

الرتبة و الاسم و اللقب مع الإمضاء والختم

.....

ترخيص عدد بتاريخ .../.../...

ترخيص بالدخول إلى مقر المؤسسة العاملة تحت نظام التحويل
للتصدير الكلي " "

الكائنة بـ

قصد بيع معدات لعدم الرفع

تبعاً للطلب المقدم من عدل قبل التنفيذ:

الأستاذ

مقره

نحن رئيس المكتب نأذن له في الدخول إلى محل المؤسسة المعنية و العاملة تحت نظام التحويل تحت المراقبة الديوانية الموجه للتصدير الكلي طبقاً لمجلة الديوانة الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في 2008/06/02 ولأحكام مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 1993/12/27 و ذلك قصد بيع معداتها لعدم الرفع :

© تنفيذاً لـ الصادر عن تحت

عدد بتاريخ لفائدة

© تبعاً لمحضر التنفيذ عدد بتاريخ

(طبقاً لمقتضيات الفصل 299 من م م م ت)

شريطة :

- التنسيق مع عدول التنفيذ المكلفين بتنفيذ أحكام أخرى صادرة ضد نفس المؤسسة،

- الحصول على مصادقة وكالة النهوض بالصناعة و التجديد إذا تم بيع المعدات لمؤسسة عاملة تحت نفس النظام،

- دفع الاداءات و المعاليم الديوانية المستوجبة بعد الاستظهار برخصة توريد بالنسبة لوسائل النقل و التجهيزات و المواد الأولية و المواد المصنعة إذا تم وضع المعدات للاستهلاك بالسوق المحلية،
- التنصيص على الشروط السابقة ضمن إعلان البيع و إلزام الشاري بها قبل تمكنه من المبيع،
- بيع المنقولات في حدود ما يفى بالدين،
- التقيد بالأسعار الافتتاحية التي يتم تحديدها إما اعتمادا على التصاريح الديوانية المكتتبة عند دخول المعدات موضوع البيع أو عن طريق مصالح المركز الفني للصناعات الميكانيكية (CETIME) أو عن طريق خبير عدلي،
- إتمام عملية البيع بحضور العون المكلف بمراقبة المؤسسة الصادر ضدها السند ذي المرجع أعلاه،
- أن يتم اثر إتمام البيع تسليم مبالغ الديون المتخذة بذمة المؤسسة لفائدة إدارة الديوانة، إلى قابض الديوانة بالمكتب الجهوي للديوانة ب..... (مع مراعاة أحكام الفصل 351 من مجلة الديوانة).

رئيس المكتب الجهوي للديوانة ب.....

الرتبة والاسم واللقب مع الإمضاء والختم

.....

ترخيص عدد بتاريخ .../.../...

ترخيص بالدخول إلى مقر المؤسسة العاملة تحت نظام التحويل
للتصدير الكلي " "
الكائنة بـ
قصد بيع معدات في إطار فلسفة

تبعاً للطلب المقدم من قبل أمين الفلسفة:

السيد

مقره

المضمن بمكتب الضبط تحت عدد بتاريخ

نحن رئيس المكتب نأذن له في الدخول إلى محل المؤسسة المعنية و العاملة تحت
نظام التحويل تحت المراقبة الديوانية الموجه للتصدير الكلي طبقاً لمجلة الديوانة
الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في 02/06/2008 ولأحكام
مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في
1993/12/27 وذلك قصد بيع معدات في إطار فلسفة تنفيذاً لـ
الصادر عن تحت عدد بتاريخ

.....

شريطة :

- استيفاء كامل الإجراءات القانونية المستوجبة بمناسبة البيع في إطار فلسفة،
- التفويت في المعدات لمؤسسة عاملة تحت نفس النظام أو وضعها للاستهلاك بالسوق
المحلية بعد الاستظهار برخصة توريد و خلاص كامل الاداءات و المعاليم الديوانية
المستوجبة،

- الاستظهار بشهادة براءة ذمة مسلمة من قبل المصالح المختصة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أو ما يفيد ترسيم الصندوق لدينه لدى أمين الفلسة،
- الاستظهار بشهادة في الوضعية الجبائية مسلمة من مصالح مراقبة الاداءات،
- خلاص الديون المتخلدة بذمة المؤسسة لفائدة إدارة الديوانة بعنوان مصاريف مراقبة ديوانية أو خطايا ناتجة عن ملفات نزاعات أو غيرها و التي يتم تحديدها من قبل مكتب إلحاق المؤسسة .

رئيس المكتب الجهوي للديوانة ب.....

الرتبة والاسم واللقب مع الإمضاء والختم

.....

ترخيص عدد بتاريخ .../.../...

ترخيص بالدخول إلى مقر المؤسسة العاملة تحت نظام التحويل
للتصدير الكلي " "
الكائنة بـ
قصد بيع معدات في إطار تصفية

تبعاً للطالب المقدم من قبل المصقي:

السيد

مقره

المضمن بمكتب الضبط تحت عدد بتاريخ

نحن رئيس المكتب نأذن له في الدخول إلى محل المؤسسة المعنية والعاملة تحت
نظام التحويل تحت المراقبة الديوانية الموجه للتصدير الكلي طبقاً لمجلة الديوانة
الصادرة بمقتضى القانون عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في 2008/06/02 ولأحكام
مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في
1993/12/27 وذلك قصد بيع معداتها في إطار تصفية تنفيذاً
لـ الصادر عن تحت عدد
..... بتاريخ

شريطة :

- استيفاء كامل الإجراءات القانونية المستوجبة بمناسبة التصفية،
- التوفيت في المعدات لمؤسسة عاملة تحت نفس النظام أو وضعها للاستهلاك بالسوق
المحلية بعد الاستظهار برخصة توريد وخلص كامل الاداءات والمعالم الديوانية
المستوجبة،

- الاستظهار بشهادة براءة ذمة مسلمة من قبل المصالح المختصة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أو ما يفيد ترسيم الصندوق لدينه لدى أمين الفلسة،
- الاستظهار بشهادة في الوضعية الجبائية مسلمة من مصالح مراقبة الاداءات،
- خلاص الديون المتخذة بذمة المؤسسة لفائدة إدارة الديوانة بعنوان مصاريف مراقبة ديوانية أو خطايا ناتجة عن ملفات نزاعات أو غيرها و التي يتم تحديدها من قبل مكتب إلحاق المؤسسة.

رئيس المكتب الجهوي للديوانة ب.....

الرتبة والاسم واللقب مع الإمضاء والختم

.....